

المجلس (061) | شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

ولان هذا من من الامور التي تعرقل الزواج لان ذلك في الغالب على حساب الزوج وعلى كاهل الزوج يعني لا يستطيع المهر يعني يكون كثيرا والوليمة ايضا يعني يغالى بها - 00:00:01

يكون ذلك من العراقيين. رجلا ارشد الى الوليمة وقال اولم لو بشاة. قوله ولو بشاة لا نقول لهم هذا الحد الادنى. ولكن هذا لا يعني ان ذلك متعين. وانه لا يدير الا شاب فانه يمكن. بدون ذلك - 00:00:21

اقل من ذلك كما حصل من رسول الله صلى الله عليه وسلم في طفية فانه آآ اولم آآ لخبز وطعام ليس فيه لحم فدل ذلك على ان التخفيف والتسهيل في ذلك مطلوب. وان الربح بهيمة الانعام انه - 00:00:41

يعني من الامور المتعينة ولكن معناها ان هذا هو المقدار فلو زاد عليه يعني شيئا من غير المبادئ لا بأس بذلك. لو زاد على ذلك شيئا للحاجة من غير مغادة ومن غير اضرار. يعني زوج - 00:01:01

مع اخيدي الزوج يعني ماذا يتحمل؟ فانه لا بأس بذلك ولكن محظور هو المغالة والاكثار من ذبائح وصنع الطعام ويكون لا يؤكل ثم بعض الناس يعني قد يكون التصرف فيه حسنا لان - 00:01:21

من هو محتاج اليه ومن الناس من يذهب الى القيد في اماكن لا يستفيد منها احد وقد يلقي في اماكن لا يصلح ان يلقي بها وفيه عدم احترام النعمة وعدم الاهتمام بها وعدم الاعتراف منها - 00:01:43

ما في هل هو يعني للوجوب او لا لكنه يعني لا شك انه ثاني من امور المطلوبة والامور المتحبة والامور واما قضية ان يكون واجب انا لو حصل زواج بدون بدون يعني آآ وليمة اللحية لكن لا ادري - 00:02:02

قال حدثنا موسى ابن اسماعيل ثابت عن ثابت ابن اسلم البناني البصري ثقة اخرجه رضي الله عنه خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد السبعة انه فينا في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. كلهم مصريون - 00:02:27

وهو مسلسل بالرواية المصريين هنا يسأل يقول هل هناك فرق بين المهر والصلاة متى تكون الوليمة بعد البناء او قبله يكون عنده سواء تقدمت عليه يعني بيوم او تأخرت عليه فيعني في ذلك - 00:03:05

قال عددنا اسحاق بن جبرائيل البغدادي قال اخبرنا يزيد قال اخبرنا موسى ابن مسلم ابن برمان عن ابي الزبير عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال من اعطى في صداق امرأة مئة كفيه سويقا او ثمرا فقد استحل - 00:03:37

ورد ابو داود حديث جابر ابن عبد الله رضي الله عنه انه قال من اعطى في صديقه امرأة اه الصداقة قلة الصداقة لان الترجمة هي قلة الصداقة. وكما عرفنا ان الصداق يكون بكل ما يتناوله لو كان قليلا. وانه لا حد لاقله - 00:03:56

لا ثلاث دراهم ولا عشرة ولا خمسة ولا اربعين ولا خمسين ولا اقل ولا اكثر لانه ليس هناك تحديد. ليس هناك تحديد ولكن جاء ما يدل على انه يكون ولو كان قليلا مثل الزمن ولو خاتما من حديث ولو ختم من حديث مثل حديث متقدم والسموات وابي الذهب يعني كل هذا شيء - 00:04:24

ويدل على القلة لكن التحديد الذي لا يجزئ ما دونه ليس هناك شيء مقدار معين لا ينقص عنه ليس هناك شيئا. يدل عليه. قال هذا

فالامر في ذلك واسع ولا تحجيز لتحديد ولا تقييد - 00:04:44

لاول لا قل هو ومع ان المشروع هو عدم المغالاة وتيسير الزواج وتفسيره وعدم وضع العراقيل التي تعوق وتحول دون حفولة انا

نقول اه الجابر من ايش؟ من اعطى في صلاة امرأة ملة كفيه طريقا او امرا فقد - 00:05:01

في صلاة امرأة من كفيه او تمرا فقد استحل يستحل البعض الوضع وانه حصل آ نهر الكفين هي يعني هي ربع ساعة تقريبا يعني

قال حدثنا اسرائيل بن جبرائيل البغدادي. اسرائيل لجبرائيل البغدادي هو. عن يزيد. عن يزيد ابن هارون - 00:05:33

قال اخبرنا موسى ابن مسلم بالرومان قال اخبرنا موسى عن مسلم ابن رومان صحيح هو صالح انه مسلم ابن رومان وحافظ الحجر

قال صوابه صالح مسلم هذا خطأ ان اسمه صالح - 00:06:13

وهو مجهول وهو بعيد وهو ضعيف قد يبدأ؟ نعم. وهو ضعيف ابو داوود عن ابي الزبير عن ابي الزبير محمد المسلم من كثرة مكة جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله تعالى عنهما الصحابي الجليل احد السبعة المعروفين في كثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه

وسلم والحديث في اسناده هذا الرجل - 00:06:35

الذي هو غير ثابت ولكن من حيث قلة زوائد الصداق هو مشروعية سنته آ الاحاديث دلة على ما دل عليه الحديث اخرى قال ابو

داوود رواه عبدالرحمن بن مهدي عن صالح بن رومان عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه موقوفا - 00:06:57

ثم اورد طريقة اخرى يعني معلقة قال رواه صالح ابن رومان وهنا ذكره على الطواف صالح المسلم ابن رمان وهو الضعيف الذي مر

عبد الرحمن المهدي الذي روى عنه عبد الرحمن المهدي وعبد الرحمن المهدي ثقة خمسمية ستة - 00:07:45

عن ابي الزبير عن جابر موقوفا موقوفا يعني معناه انه اتيت الموقوف لذلك ورواه ابو عاصم عن صالح بن رومان عن ابي الزبير عن

جابر رضي الله عنه انه قال كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم نستمتع - 00:08:06

بالقبضة من الطعام على معنى المتعة مما اشار الى طريقة اخرى رضي الله عنه وقال انا كنا نستمتع على عهد رسول الله وسلم على

القدوة يعني بمقدار يعني قليل فان في اكلة يعني - 00:08:26

على منع المتعة. يعني متعة النساء التي كانت مباحة التي كانت مباحة ثم حرمت. والتي يقول لمدة مؤقتة لمدة ايام لمدة شهر لان

زواج المتعة هو الزواج المؤقت المتفق على على مقدار مقداره وضرب اجل له - 00:08:43

الزواج لمدة يومين او ثلاثة او اسبوع او شهر. واذا انتهى الاجل خلاص انتهى الزواج. هذا كان مباحا في الاسلام ثم انه حرم ومنع منه

والحديث هذا جاء في صحيح مسلم. وفيه زيادة ايضا وفي عهد ابي بكر. وقوله في عهد ابي بكر يعني آ يفهم - 00:09:03

يعني المقصود منه ان بعض الصحابة ما كان يعلم التحريم هناك يعلم التحريم وانهم كانوا يفعلون ذلك حتى عرفوا التحريم وحتى

عرفوا الجميع. مثل ما جاء في الحديث الذي سبق وان - 00:09:27

المعلومات ان يحرم من بخمس معلومات وتوتر القمم وهن فيما يقرأ من القرآن ولكن بعض الناس الذين ما عرفوا الناس وما عرفوا

ناس التلاوة يعني وهم يقرأون اهل القرآن حتى عرف بانه او عرفوا بانه - 00:09:42

وقد هذا من جلسة الذين كانوا يستمتعون في عهد ابي بكر كان مناه على معنى انهم ما ما علموا الناجح وما بلغهم الناس ورواه ابو

عاصم ومعكم النبيل رومان عن ابي الزبير عن جابر مخالف الرومان - 00:10:05

قال ابو داوود رواه ابن بريج عن ابي الزبير عن جابر على معنى ابي عاصم. من بريدة عبد الملك عن جابر على معنى ابي عاطف. هذا

معنى ابي عاصم الذي تقدم الذي كان مثلاً - 00:10:31

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نستمتع بالخطبة من الطعام على معنى المتعة فهل يقال ان هذا اضطراب فيه من صالح مرة

مرفوعا ومرة تراه مركوبا ومرة ذكر على ان النزاع ايضا الشجاعة - 00:10:49

لا اللي هو معنا الان ابو فوائد بعض الروايات التي فيها ولكن الحديث يعني الان هل المهر شرط في صحة النكاح لابد ان ولكنه لا

ليس ليس يعني شرطا في عقله يمكن ان ان يحصل الزواج يمكن ان يحصل الزواج - 00:11:09

قد بدونه ولكنه ينصرف الى يتعين مهر المثل والابد من ولكن كونه يعقد الجواز ليس من شرط عقد الزواج وصحة عقد الزواج ان

يكون ذكر فيه المهر. بل يمكن ان يعقد الزواج بدون مهر بدون - 00:12:02

المهر ويرجع فيه ويرجع فيه الى والمهم ان المرأة لابد لها من شيء تعطى اياه في مقابل استحلال فرجها قال رحمه الله تعالى باب في التزويج على العمل يعمل قال حدثنا القعنبي عن مالك عن ابي حازم ابن دينار عن سهل ابن سعد الساعدي رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم جاءته امرأة - 00:12:21

فقال يا رسول الله اني قد وهبت نفسي لك فقامت قياما طويلا فقام رجل فقال يا رسول الله زوجنيها ان لم قل لك بها حاجة. فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم هل عندك من شيء تسبقها اياه؟ فقال ما عندي الا ازارى هذا - 00:12:51

فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انك ان اعطيتها ازارك جلست ولا ازار لك فالتمس شيئا. قال لا اجد قال فالتمس ولو خاتما من حديد فالتمس فلم يجد شيئا. فقال له رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فهل معك من القرآن - 00:13:11

قال نعم سورة كذا وسورة كذا بسور سماها فقال له رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قد زوجتك ما معك من القرآن ورد ابو داود على العمل يعمل. نعم. والتزبيد على العمل يعمل. ومن هنا ذكر فيما مضى - 00:13:31

جعلناه وعلى المهرة الذي هو من يدفع للمرأة وهنا في هذه الترجمة آآ يعني ترجمة الحصول آآ العمل الذي هو يعتبر في مقابل في مقابلة ناس لانه قد يكون معه جمال ولكنه عنده قدرة على ان يعمل لهم عملا يعني هو نفسه لا يدفعون له مالا بدل ان يدفعوا له يحصل يحصلون منه - 00:13:53

هذا العمل على العمل يعمل يعني معناه ان المهر كونه يعمل لها عملا لا تدفع له اجرة فانما هو نفذ هذا العمل الذي بذله لها هو الصداقة جاء في القرآن في قصة موسى عليه الصلاة والسلام مع يعني مع رجل صالح - 00:14:23

ثمانية حجج ثمانية حجج اللي هو على عمل هنا في هذا الحديث حديث رضي الله عنه تزوج الانسان هذا الرجل على ان يعلمها شيء من القرآن ووجه على عمل يقدمه لها وهو تعليمها شيئا من القرآن. وتعليمها شيئا من القرآن - 00:14:47

فدل هذا على يعني آآ ان المهر يمكن ان يكون عملا وان يكون منفعة بدل ما يكون عيد سيكون يعني نقود فيكون منفعة يقدمها وهي عمل يعملها المرأة ويكون ذلك سابقا لها - 00:15:21

فحديث حديث ابي سعد مطابق للترجمة من جهة ان انه زوجه على عمل يعملها لها فقوله آآ هنا للمعاوضة وليست للسلفية انما هي المعاوضة يعني زوجها فيما معك من القرآن - 00:15:45

يعني مقابل يعني ان تعلمها شيء من القرآن فليست للسببية بمعنى انه زوجه اكراما له اللي هو يقوم بغير بغير قضاء. يعني لو كان ابوه كذلك ما في حاجة الى ان يسأل عن يعني آآ قليل وكذا وهل - 00:16:10

من القرآن منعك شيئا من القرآن؟ فالمقصود ان ان هذه منفعة يمكن ان تكون مهرا عند حيث لا يوجد مهر. وهو فيه دليل على امر الزواج الوصول اليه باي طريق - 00:16:31

ولو كان الرجل معدما وليس عنده مال ولكنه عمل عملا للزوجة يستحل به فرجها لا تدفعوا له اجرة في مقابل عمله بل هذا العمل في مقابل زواجه بها. في مقابل زواجها للمعاوضة - 00:16:49

يعني عوضا عن ليست لسببية كما قال بعض اهل العلم انه اكراما لهم رسالة لما معه من القرآن يكرمه ويزوجه. لان لا لان الفراغ لابد منه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم جاءته امرأة فقالت يا رسول الله اني قد وهبت نفسي لك - 00:17:09

جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالت اني وهبت يعني آآ نكاحها وان يكافحها ويتزوجها والزواج يعني بالهبة هذا من خصائص الرسول صلى الله عليه وسلم دل على ان ذلك من خصائص الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:17:43

لدينا في حائط الرسول عليه الصلاة والسلام وفيه دليل على ما كان عليه نساء الصحابة من الرغبة الشديدة والحرص على الرسول صلى الله عليه وسلم وذلك لان الزوجة رسول الله ازواج الرسول من المرأة شرف عظيم لها. لانه تكون ام ام للمؤمنين - 00:18:09

شرفا لاتصالها بالنبي عليه الصلاة والسلام وقولها من ازواجه وهو شرف عظيم وهذا هو الذي بعث او دعاها الى ان تعمل هذا العمل وان وان تقدم هذه الرغبة وان تظهر هذه الرغبة - 00:18:35

وتعرض نفسه على الرسول صلى الله عليه وسلم له الزوج بالهبة لا يكون الاصول او يعني اه لا يكون للرسول صلى الله عليه وسلم وغيره ليس له ان يتزوج الا بصداع. ليس له ان يتزوج الا - [00:18:54](#)

قامت قياما طويلة. الرسول صلى الله عليه وسلم ما رد عليها بشيء سكت سجد نظر اليها وزكدا ولما سكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئا رجل من الحاضرين قالوا يا رسول الله ان لم تكن بكية لك بها حاجة زوجنيها - [00:19:08](#)

هذا من الادب لانه قال ان لم يكن لك بها حاجة تتزوجني الرسول صلى الله عليه وسلم قال له هل معك هل معك شاة؟ قلت الفقهاء اياك قال ما عندي الا اداري قالوا ما تصنع باداري؟ ان اعطيته اياه بقيت لي لا ايجار وان يعني بقي معك لم يكن لها - [00:19:34](#) وهذا يدلنا على ما كان عليه اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم التي بيد وعدم الجدع لان الواحد منهم لا يجد ولو كان الشيء اليسير ثم يقول ابحث هل تدري شيئا فيبحث؟ فيقول الخاتمة من حديث - [00:19:56](#)

يعني ولو كان الملتمس ختما ولو كان شيئا قليلا لا يذهب ولا يجد حتى ولو خاتم الحديث ويبحث ولا يجد حتى ولو ختم من الحديث هذا كله يدلنا على ما كان عليه الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم من قلة اليد. ان بعضهم الكثير منهم انهم كانوا ليسوا من اهل الاقامة - [00:20:20](#)

القلة وذكر الحديث قد جاء ما يدل على ان الحديث لا يتحلى به. اهل النار. ولعل يعني هذا قبل يعني بيان التحريف. يعني قبل التحريم او انه بعد التحريم ولكنه يمكن ان - [00:20:43](#)

عمل يعني بان يحول الى شيء اخر ولكن كله يستعمل حلية لا يفهم لا للرجال ولا للنساء التمس فلم يجد شيئا فقال له رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فهل معك من القرآن شيء؟ قال نعم سورة كذا وسورة كذا - [00:21:09](#)

اماما سأل الرسول صلى الله عليه وسلم هل معه شيء من قال فاخبره بان معه صور وعد تلك السور؟ فقال قد زوجتك بما معك من القرآن كما عرفنا للعلم الى المعاوضة وان ذلك عوض عن عن تعليمها عن استغلال فرجها وليست - [00:21:35](#) التي يكون فيها الزواج بدون المهر وانه اكرام له ايش اعلنها موجودة يعني حصل الكلام بحضورها والاخذ والرد وهي تسمع لو كان عندها ممانعة وكذا لقد تبين ذلك قال فسفن القعبي - [00:21:55](#)

قال النبي عبدالله بن مالك هذا كبناء ازدحام دار الهجرة المحدثه الفقيه الامام المشهور عبر هذه المذاهب الاربعة المشهورة من مذاهب اهل السنة عن ابي حازم بن دينار عن ابي حازم بن دينار فكل من ابن دينار انسان ابن كعب عن سهل ابن سعد ابن سعدي - [00:22:36](#) الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقال وصيته ابو العباس ويقال انه ليس في الصحابة من يثنى به ابن عباس سوى اثنين. احدهما هذا والثاني عبدالله ابن عباس رضي الله تعالى عنهما - [00:23:03](#)

منهما يقال له ابو العباس عن ابي حازم عن من الاسانيد الرباعية التي اعلى ما يكون عند الامام ابي داود يعني على ان الرباعيات ليس عند البخاري اثنين وعشرين حديث. اثنان يعرفون حديثا ثلاثيا عند البخاري. بين البخاري وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ثلاثة اشهر - [00:23:21](#)

وكذلك عند السلم في حديث واحد عندنا هاجيء خمسة احاديث ثلاثية كلها باسناد واحد وهو عيد في الاحاديث السيادية اسنادها واحد وذلك الاسناد ضعيف وبقية الائمة الذين هم مسلم ابو داود والنسائي اعلى ما عندهم من الرباعيات بينهم وبين رسول الله - [00:23:59](#)

وسلم اربعة اشخاص وهذا الذي معنا في هذا الاجتهاد هو من اعلى الاسانيد عند ابي داود ربنا راب في التجويد على العمل يعمل ويجعل العمل يعمل يعني ينهار. العمل يعمل ان يكون يعلمه شيء من القرآن - [00:24:25](#)

سؤال هل هذا مطلق او اذا كان معدما يتحول الى العمل الذي يبدو ان هذا ما يصلي اليه الا عند الحاجة. يعني الاخر يكون ماذا يقدم؟ ولكن حيث يكون مأذنا فانه - [00:24:45](#)

الى العمل وهل يستفاد من الحديث؟ جواز عرض المرأة نفسها على نعم نعم الرسول صلى الله عليه وسلم يدفع لحمهم وكذلك يعني الرجل ابنته على الرجل الصالح عندنا اولا يفعلنا - [00:25:01](#)

او لم يتكلم بشيء لان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يذكرها فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ذكرتم بان هناك حديث في النهي عن خادم الحديث جاءت عدد من الاسئلة - [00:25:37](#)

عن ساعة من حديث كما في الحديث كما هو معلوم تدين الانسان ما يتزين بلبس الحديد وانما كان يعني يلبس ساعة كل ساعة صيام الحديث اليمن حديد ومنتصر بها حديد. فهذا ما يقال انه يعني حلية. وانه تزين. وانما هو لبس الساعة. او لبس للساعة - [00:25:51](#)

والمقصود منه معرفة الوقت ما هو تجميل والتحلي الانسان يتجمل بلبس الحديد لا يجوز قال حدثنا احمد بن حفص بن عبدالله قال حدثني ابي حفص بن عبدالله قال حدثني ابراهيم القهمان عن الحجاج ابن الحجاج الباهلي عن عتق عن - [00:26:14](#)

عطاء ابن ابي رباح عن ابي هريرة رضي الله عنه نحو هذه القصة لم يذكر الازار والخاتم فقال ما تحفظ من القرآن؟ قال سورة سورة البقرة او التي تليها قال فقم فعلمها عشرين اية وهي امرأتك - [00:26:42](#)

ابو داود الحديث بطريقة اخرى وفيه انه سأل عن يعني شيء يحفظه فقال سورة البقرة او التي تليها يعني ال عمران قال له قم فعلمها عشرين اية وهي امرأتك. هذا فيه تحديد او تسمية القوى او السورة النقوبة وفيه تحديد المقدار الذي يعلق - [00:26:59](#)

وفي تحديد المقدار الذي يعلم من اجل الزواج. ولكن هذا الحديث او هذا الاسناد الذي فيه هذا المثل وفيه التحديد وغير ذلك. لان فيه عسر وهو ضعيف قال حدثنا احمد بن حفص بن عبد الله احمد بن حفص بن عبد الله هو؟ الركن البخاري وداود في البخاري وابي داود عن ابيه عن ابيه وهو فقه - [00:27:19](#)

البخاري ابو داود عن ابراهيم الرحمان عن ابراهيم عن الحجاج ابن الحجاج الباهلي الحجاج الباهلي هو نعم. قناة مبن الاشباع بين قوسين نعم انا وهو احد وهو اكثر الصحابة حديثا على الاطلاق رضي الله عنه وارضاه - [00:27:48](#)

قال حدثنا هارون ابن زيد ابن ابي الزرقاء قال حدثنا ابي قال حدثنا محمد ابن راشد عن مكحول نحو خبر سهم قال وكان مكحول يقول ليس لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [00:29:09](#)

ابو داود الحديث في طريق اخرى والمقصود وقال نحو حديث سهل يعني متقدم ومن حديث ابي هريرة وقال ليس ذلك لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا كان المقصود به ليس ذلك لاحد يعني الوفد او الهبة - [00:29:23](#)

ليس نعم ليس ذلك لاحد بعد رسول الله. واما يعني تزوج على على العمل فان ذلك ليس يعني خاصا يعني بهذه القصة الذي حصل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما يمكن ان يتزوج - [00:29:48](#)

في العمل اه حيث لم يمكن الحصول على المال الكلام اقول فهذا ليس قال حدثنا هارون بن زيد بن ابي الزرقاء عن ابيه عن محمد ابن راشد عن محمد ابن راشد والله؟ المقصود؟ المقصود الشامي وهو ثقة اه كثير للانسان - [00:30:08](#)

قال قال رحمه الله تعالى باب فيمن تزوج ولم يتم صداقا حتى مات. قال حدثنا عثمان ابن ابي شيبه قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن فراس عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله رضي الله عنه في رجل تزوج امرأة فمات عنها ولم يدخل بها ولم يفرض له الصداق - [00:30:50](#)

فقال لها الصداق كاملا وعليها العدة ولها الميراث. فقال معقل ابن كنان رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قضى به في مروع ابن بنت واشك - [00:31:21](#)

كما ورد ابو داود هذه ترجمة شبابه حين تزوج ولم يسم طلاقا حتى مات. حين تزوج ولم يصلي الانسان صباحا حتى مات آآ الجواز بدون تسمية للطلاق تلبية الصداق يعني يصح. ولكنه يرجع في ذلك الى يرجع في ذلك الى نهر - [00:31:36](#)

اه واذا كان الشخص تزوج ومات ولم يكن صداقا انه اه فان الحكم انه يقولها صدقة مثل وعليها العدة ولها ميراث وعليها العدة ولها اه اورد ابو داود حديث عبد الله حديث اه معقل ابن زينة ان عبد الله بن مسعود رضي الله عنه سئل - [00:31:59](#)

عن رجل تزوج يعني وماذا لم يكن لزوجه صدقة ولم يدخل بها ولم فالنبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن مسعود حكى واجتهد وقال ان عليها العدة ولها ميراث ولها صداق المثل. ولها صداق المثل. قال ذلك باجتهاده - [00:32:33](#)

اه الرواية اللي بعدها انهم كانوا انه كانوا يشترطون عليه جهرا. يرددون عليه. وهو ما عنده شعر يريده. يعني ما عنده ثاني شيء يعني اه يعول عليه ولا يعرف نفسا ويعلم نسا حتى يحكم به عليه ولكنه بعد ان كثرت اوجاد القضية - [00:33:00](#)

واقعة وهم بحاجة الى حل وباجة الى فتوى اجتهد. فهذا يعني يدل على الاجتهاد اما اذا كان النص موجودا فانه ليس هذا مع النقص. ليس هذا مع النقص وانما بالجهد يكون مع عدم النقد - [00:33:20](#)

عدم معرفة الانسان الذي اذا قام نقل نيته الامتنان وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قضى يعني هذا الذي قضيت به هو الذي قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:33:40](#)

فمعناها ان اجتهاد المفعول رضي الله عنه وقع مطابقا للصواب. مطابقا لقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم. مطابقا لقضاء رسول الله اه رضي الله عنه يعني تأخر في الجواب - [00:34:00](#)

وانه مات في شهر يترددون عليه حتى يعني في الآخر اجتهد وافكى واتاهم بهذا فدل هذا على ان المرأة اذا تزوجها انسان بها فانه يكون عن عبدالله رضي الله عنه في رجل تزوج امرأة فمات عنها ولم يدخل بها ولم يفرض له الطلاق - [00:34:14](#)

فقال لها الصداق كاملا وعليه العزة ولها الميراث وقال معقل ابن كنان رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قضى به في ذروة سواك فهذا يعني يبين انه شريف هو من يعني - [00:34:57](#)

صلى الله عليه وسلم بشيء انجراف انفراس ابن اللحية الحمد لله. صلى الله عليه وسلم الله ييسر من نهر اليد جاءت الاسئلة ما معنى مهر النفاق يعني ما هو يعني - [00:35:20](#)

يعني اخواتها وبناتها وبناتها وقريباتها ليس امها وجدتها لان هذه آآ يعني بعيد لكن مثل هذا مثل قريباتها التي يعني في وقتها وزواجهن في وقتها. نعم قال فضيلة الشيخ عثمان ابن ابي شيبه قال حدثنا يزيد بن هارون وابن مهدي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه. وساق عثمان - [00:36:17](#)

وبه آآ حيث قال مثله يعني انه مطابق له بلفظ المعنى عن يزيد بن هارون وابن مهدي عن سفيان عن منصور. الذين مروا قبل منصورهم مروا بهم ابراهيم قال هل اذن عبيدالله ابن عمر قال حدثنا يزيد بن ابن زريق قال حدثنا سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة عن خلاف وابي حسان عن عبد الله ابن حفنة ابن مسعود ابن - [00:36:56](#)

عبد الله بن مسعود رضي الله عنه اتي في رجل بهذا الخبر قال فاختلفوا اليه شهرا او قال مرات قال فاني اقول فيها ان لها صداقا كصداق نسائها لا وقت ولا سفر. وان لها النيران وعليها العزة. ثوبا فمن الله واية - [00:37:52](#)

ثم اطا فمناه ومن الشيطان. والله ورسوله بريان. فقام ناس من اشجع فيهم الجراح وابو سنان فقالوا يا ابن مسعود نحن اشهد ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم قضاها فينا في وان زوجها هلال ابن مرة الاشجعي كما - [00:38:12](#)

كيف؟ قال فصيح عبدالله بن مسعود فرحا شديدا حين وافق قضاؤه قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم. ابو داود حديث عبد الله ابن مسعود وفيه تفصيل يعني وان عليه وهو - [00:38:32](#)

حتى يضحك حتى لعله يجد نسا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فلما رأى ان المدة قالت وهم بحاجة الى ان يوصل الشيء الذي ليس هذا وقال مع بعد اجتهاده اقول فيها فمن الله وان يكن قطعاً فمني ومن الشيطان - [00:38:55](#)

ورسوله لا يؤدي ذلك اه قام جماعة ففرح فرحا شديدا بموافقة قبائل قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ومثل هذه القصة ما حصل لعمر رضي الله عنه لما ذهب الى الشام - [00:39:22](#)

وكان وقع فيها الالباء اختلف الصحابة رضي الله عنهم بالمشورة عليه. احد يشير عليه بان يدخل واحد يشيل رجله ويرجع ولا تفر من قدر الله الذين يشيرون اليه بالرجوع يقول لا تعرض اصحاب رسول الله للموت. هل تعرض اصحاب رسول الله؟ رضي الله عنه رضي الله عنه - [00:39:53](#)

وكان هذه العلاقة وكلهم يحترفون. بعد ذلك استقر رأيه الى انه يرجع. خلاص قال اني مصبح عرفة وقال انه ابو هريرة من امر الله قال لو غيرك قال يا ابا عمر - [00:40:30](#)

ونشره من قدر الله الى قدر الله وكان عبدالرحمن بن عوف كان معهم ولكنه ما كان حاضر المحاورة. فلما علم بهذا الذي حصل قال عندي علم فيها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفي الحديث - [00:40:48](#)

واذا وقع ولا يدخل لا يدخل عليه وفرح عمر عنه لموافقة اجتهاده آ ما جاء عن رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه قال فسدنا عبيد الله بن عمر عمر القواريري هو - [00:41:03](#)

انت اليوم قال حدثنا محمد ابن يحيى ابن فارس ومحمد ابن المثنى وعمر ابن الخطاب قال محمد حدثنا ابو الافضل الجدل عبد العزيز ابن يحيى قال اخبرنا محمد ابن سلمة عن ابي عبد الرحيم خالد ابن ابي يزيد عن زيد ابن ابي انيسة عن يزيد ابن ابي حبيب عن مرتب ابن عبد الله عن عمر ابن عامر رضي الله عنه - [00:41:41](#)

ان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال لرجل اترضى ان ازوجك فلانة؟ قال نعم. وقال للمرأة اترضين ان ازوجك فلانا قالت نعم تزوج احدهما صاحبة فدخل بها فدخل بها الرجل ولم يفرض لها صداقا ولم يعطها شيئا وكان ممن شهد - [00:42:40](#)

وكان من شهد الحديبية له سهم بخبير. فلما حضرته الوفاة قال ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم زوجني فلانا ولم لها صداقا ولم اعطها شيئا. واني اشهدكم اني اعطيتها من صداقها فهنى بقلبك. فاخذت سهاما وباعته بمائة الف - [00:43:00](#)

رضي الله عنه قالت نعم فلما كان هذه يعني خيرا فهو في مرضه قال اشهد نعم مئة الف هذا فيه دليل على ان الغرض يعني يكون بدون يعطيها وذلك بالصحة والعافية هذا نفى الشأن - [00:43:21](#)

اما ان يعطى في حال المرض فان هذا فيه مرض يعني قد يكون على الورقة يعني من اجل يعني يفوت الفرصة على الآخرين وقد الموت طلاقا دائما يعني يريد ان يحرمه من المرض. يريد ان يحرمه من المرأة. فهذا - [00:44:42](#)

عندنا حكم عربي كما جاء في حديث آ واما يعني هذا الاعطاء ومثل هذا التطرف فهذا يدخل في المباحث التي كان تصرفات المريض ومن هنا لا يخاف محمد البخاري اعوذ بالله من قال محمد - [00:45:24](#)

قال قال محمد الذي حرامي عن زيد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو داوود وزاد عمر بن الخطاب وحديثه اتم في اول الحديث قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خير النكاح اي شرط - [00:46:17](#)

وذكر ان عمر بن الخطاب الذي هو شيخ صالح لابي داوود ينصرف ايه يعني يعني وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للرجل ان فاق معناه قال ابو داوود يخاف ان يكون هذا الحديث مرزقا - [00:47:21](#)

ان العمرة على غير هذا على ابي داوود يخاف ان يكون اهل الحديث مزحا يعني ملحقا لان الامر كان على غير هذا يعني فيما يتعلق آ يعني الغاء المريض او اصابة المريض على الورقة لانه امر على ولي حاله - [00:48:11](#)

الذي جاء يعني في عمل تحالف يا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا على غير هذا يعني ان ان المريض ليس مطلقا بحيث آ يتصرف في ذلك عند الموت واحد وواحد احد - [00:48:31](#)

او يعطي المال لبعض الناس ويترك بعض الناس يحرمهم من عمره والله يجعلها اعلى وبارك على سيدنا محمد وعلى اله واصحابه بارك الله فيكم وان يجعل الله ورسوله عن ابي الاصغر - [00:48:59](#)

البيهمة والوطنية او اي لاننا احيانا الطلاب يسألون ما الرأي اولا عن الشعبي تزوج امرأة ثم بعد ذلك فقال يقول لماذا قدم ابو داوود الاسناد الاول؟ مع ان في فراق صدوق ربما هم على الاسناد الثاني معنى كلهم فقار - [00:49:42](#)

قال وفاق عثمان مثله هل لولي الامر ان يحدد النهر ولكن يعني وبعض الجهاد يقول هل يجوز للرجل ان يطلب من الموافق اه اه اخفاءه من المهر بعد الدخول عليها - [00:51:16](#)

اما اذا كان يعني ليس هناك والى ذلك وهل الزعفران منهى عنه يا الرجال بين النساء ام الجنين ايه ده قال الامام ابو داوود في رحمه الله تعالى باب في خطبة النساء - [00:52:14](#)

قال حدثنا محمد ابن كثير قال اخبرنا سفيان عن ابي اسحاق عن ابي عن ابي عبيدة عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه في خطبة الحاجة لدين الله وغيره - [00:53:00](#)

قال هاء وحدثنا محمد بن سليمان الانباري المعنى قال حدثنا وسيع عن إبراهيم عن أبي اسحاق عن أبي الازهر عن أبي عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه انه قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم خطبة الحاجة - [00:53:11](#)

ان الحمد لله نستعينه ونستغفره ونعوذ به من شرور انفسنا ومن يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله. يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة - [00:53:28](#)

وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام. ان الله كان عليكم رقيبا يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون. يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا - [00:53:48](#)

يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما. لم يقل محمد بن سليمان ان بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد. وعلى اله وجمعين - [00:54:08](#)

اما بعد تقول لنا ابو داود رحمه الله تعالى المقصود بها هذا الذي جاء في الحديث ان الحمد لله عز وجل والاستعانة به واستغفاره عليه والتعوذ من شرور النفس وقد وردت - [00:54:32](#)

اه وهذه وهذه الخطبة هي من الامور المستحبة فلو حصل النكاح بدونها فانه يصح ولكن اولى ان يرفع بها فيها ذكر الله عز وجل وثناء عليه. وكون هذا العقل يكون مسبوقا بحمد الله وبثناؤه عليه - [00:55:07](#)

لا شك ان هذا من الامور آا المهمة من الامور المفيدة ولكنه ليس لارض ولا واجب. ولكن هنا هو متعجب. العقد بدون هذا انه يقع ولا يكون انسان يعني ترك امرا واجبا ولكنه من الامور المستحبة التي ينبغي ان جانبها والحرص عليها عدم تفريتها - [00:55:30](#)

حصل انها لن تحصل او انه يحصل للبدء بها فان العقد صحيح ولكن فات السنة ان السنن التي آا ه ينظر الى جانبه وقد وردت هذه الفطرة المختلفة منها ما هو اقل وانما هو ازيد - [00:55:52](#)

وارد ابو داود رحمه الله حديث عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه من خطبة النكاح او غيره الفاظا جاء في بعض الروايات زيادات عليها يعني نحمده وكذلك زيادة اه اه - [00:56:17](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن هذه الرواية التي جاءت عن ابي داود ليس فيها آا الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم كاملا والذي ينبغي كاملا كما جاء ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:56:41](#)

نحمده ونستعينه ونستغفره نعوذ بالله من شرور انفسنا ومن يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفي اخر سورة الاحياء - [00:57:03](#)

اه بما ان اه ما جاء في بعض الروايات كان بحاجة الى غيرها. وغيره وغيره لا يعني ذلك ان كل خطبة من الخطب يتعين ان تبدأ او يستحب ان تبدأ بهذا اللفظ وحده تبدأ الخطب الاخرى - [00:57:25](#)

ولكن هذا يحمل على الغالب الا فانه قد جاء يناظر الى حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم كما سبق ان مر بنا في الاستسقاء فقد ورد فيه في ذكره الكذب الحمد لله رب العالمين. وليس فيه ذكر هذا الذي جاء في هذا الحديث. وعلى هذا فيكون - [00:57:52](#)

على الغالب يعني هو الذي ينبغي ولكن لا يقال انه لا يؤتى بشيء سواه ولا يؤتى بشيء غيره وانه اللفظ الذي يؤتى به وحده ولا يؤتى به محمد ابن كثير - [00:58:12](#)

محمد ابن كثير هو العبد ثقة عمرو بن عبد الله الهمداني الشيبعي عن ابي عبيدة وهو ابن عبد الله ابن ولكن لن يصح سماعه من الحديث مع ابي عبيدة عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه - [00:58:35](#)

قالها وهي تحول محمد ابن سليمان الانباهي ابو داود. المعنى المعنى ان المعنى واحد ليست الالفاظ المختلفة في ما جاء في الطريقين بمعنى اي معنى واحد بين فريقين والطريقة الاولى ورواية الطريقة الثانية - [00:59:10](#)

الوكيل الجراح الرئاسي وقد رغم عظم هذا بعيد عن ابي عبيدة عن عبد الله امر وان لم يقل محمد بن سلمان ان يعني ان الحمد لله قال الحمد لله الحمد لله نحمده ونستعينه - [00:59:44](#)

يعني معروف لعله كان في رواية من بعد كنعاد نوجد الافعال لا اله الا الله كذلك واما التشهد فانه لا يفسد الشهادة انه وحده ولا

يأتي بالشهادة من هو من غيره ولكن - 01:00:29

آ الاستعانة والاسترغاء يكون منه ومن غيره. الانسان له ولغيره ويستعين بالله له قال حدثنا ابو عاصم قال حدثنا عمران عن قتادة عن عبد ربه عن ابياض عن ابن مسعود رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان اذا تشهد ذكر نحوه - 01:02:04
قال بعد قوله ورسوله وارسله بالحق بشيرا ونذيرا بين يدي الساعة من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصمها فانه لا اله الا الله ولا يضر الله شيئا. كما رواه ابو داود طريق اخرى - 01:02:30

وفيها يعني نحو رواية سابق ومبيح الزيادة ماذا جاء من حمدا عبده ورسوله؟ آ بعثه الله آ ارسله الله بشيرا من اليمن بين يدي ساعة ان لله ورسوله فقد رجل ومن يعطيها - 01:02:45
فلا ينظر الى نفسه ولا يضر الله شيئا وهذه زيادة جاءت من هذا الطريق والالبان ضاعفها ولعل سبب في ذلك هو احد الندوات الذين جاءوا فيها فقال فان فيه كلاما - 01:03:01

سيدنا محمد بن بشار محمد البشار ثم هؤلاء عند هذا انا برربي ومع ذلك يجوز الكلام في تحقيق الغار او عند عقد احسن الله اليك ومن يقتلنا هو فيها اعوذ بالله من الشيطان الرجيم - 01:03:22
يعني قالوا انه يعني قال حبيبنا محمد ابن بشار قال حدثنا بدر ابن المحضر قال اخبرنا شعبا عن علاء بن اخ شعيب الرازي عن اسماعيل ابن ابراهيم عن رجل من بني كليب - 01:08:47
قال فقامت من النبي صلى الله عليه واله وسلم امامة بنت عبد المطلب فانصحنى من غير ان يتشهد نرجع للعود حديث آ غادي اللي هو احنا هنعمل تدلله على انه يعني لا يلزم - 01:09:08

بين يديه لانه هنا قال على سيدنا محمد البشار. محمد بن يسار عن ابراهيم وهذا رجل بدعة وهو ان الصحابة والاجهاد في الصحابة لان المدخول فيه موجود معلوم تؤثر في غيرهم - 01:09:41
هو قال ان ربطه بالظلم نعم والله اسماعيل ابراهيم عن رجل من بني سعيد هو قل اعوذ برب الناس وهنا امامة من هذا الان خروجنا من جد ابيك نعم ايه نعم نعم ذات الروايات التي عند البخاري في الشرف الكبير. هم. لان البخاري يعل الاسناد - 01:10:39

على المنزل واخرجه البخاري في تاريخه كبير وذكر الاختلاف وذكر في بعضها الى النبي صلى الله عليه وسلم عمده فانجحنى ولم يتشهد وفي بعضها الا انصحك امامة بنت ربيعة ابن الحارث - 01:14:00
وبهذا الكلام وهنا عمة رسول الله. نعم هذه الحلول قال رحمه الله تعالى باب في تزويج الصغار. قال حدثنا سليمان بن حرب وابو ثامر قال حدثنا حماد ابن زيد عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله - 01:14:17
وانها قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم وانا بنت سبع سنين. قال سليمان او ست ودخل وانا بنت تسعة يعني الناس لم يبلغن سبق ان مر ان - 01:14:59

هنا الاستقلال يقول للذكر ويكون للسيد ولا يلزم ما يلزم وهنا ذكر حديث ابي وهي تزيد الصراع يعني فهذه ذكر يعني بعض اهل العلم ان للولي سواء كان ابا او غيره من العلماء ذلك بالأب والجد. انه اذا يعني حصل - 01:15:23
يعني فواته عليها بانه في مصلحة لها انه يزوجه يعني منه بدون استئذان لان الصغيرة ليست آ لها معرفة في آ القبول والرد ومن يصلح ومن لا يفلح واختلفوا فمنهم من قال ان لها اذا بلغت يعني آ الرفض الى من سلب ومنهم من قالوا ليس بحاذنة - 01:15:57
هذا ليس لها والذي يظهر والله اعلم ان انه اذا حصل يعني كفر وهي لم تبلغ وفي فواته وفي اه اه المبادرة اليه مصلحة لها وعدم تفويك هذه المصلحة عليها فان ذلك سائر. لكن يبدو انها اذا بلغت - 01:16:26

انها يعني لم ينتظر نفسها ولم تسمح مثلها الخيار وانها تغير. ولكن التجهيز لمرأة حظها والامراءات في كونها وهي لا تميز ولا تعرف من يصلح ومن لا يصلح ويريدها يرى ان هذا في مصلحة لها وانه غنيمة لها وانه لا - 01:16:49
هذه الغنيمة اه اورد ابو داود حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجه ست او كذا ويعني دخل بها وبعض العلماء قال ان

هذا السن معه الادراك يكون معه الادراك يكون معه بلوغ وان يعني آ - 01:17:09

بعض النساء يعني تدرك لهذا في هذا السن وقد ذكر الحافظ ابن حجر في فتح داره ان جده ان الشافعي رأى جدة عمرها واحد

وعشرون سنة جدة عمرها واحد وعشرون - 01:17:32

معناه ان يعني عملت لعصر ثم قلتها يعني صارت مثلها فلما ولدت بنتها خرج جدها عمرها واحد وعشرون وعمرها واحد وعشرون

قال حدثنا سليمان ابن حرب ثقة كبيرة وابو كامل ابو كامل الجحبري فضيل ابن حسين وهو ثقة اخرج له البخاري - 01:17:49

تقريبا ومسلم وابو داود محمد بن زيد البصري عن حسام بن عروة ثقة عن ابيه عروة ابن جبير ابن عوام ثقة فقيه رضي الله عنها

الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 01:18:20

قال رحمه الله تعالى باب في المقام عند الذكر. قال حدثنا زهير بن حرب قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني محمد ابن ابي بكر

عن عبد الملك ابن ابي بكر - 01:18:45

عن ابيه عن ام سلمة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم لما تزوج ام سلمة اقام عندها ثلاثا ثم قال ليس بك

على اهلك هوان ان شئت تبعت لك وان تبعت لك تبعت لنسائي - 01:18:55

سمر زوج داود رحمه الله فالرجل اذا تزوج ويعني او ذكرنا فانه سيد يكون عنده ثلاثة ايام او ثلاث ليالي عندها سبعا واذا كان الاخوة

اكثر من زوجة فانه يقوم عند السيد ثم يختم - 01:19:14

واذا كان تزوج بكرا يقيم عندها سبعا ثم يقسم. بين الزوجين. وجاء التفريق بين الطيبات والاذكار لان الذكر آ شيء جديد عليها ليس

بحاجة الى يعني زيادة مدة يكون بهذا قد تعودت سبق لها - 01:19:41

آ جواز تكون يعني الان جاءت الشريعة بتقديم المدة في حقها ثم يكفون ابو داود حديث ام سلمة رضي الله عنه ان النبي صلى الله

عليه وسلم لما تزوجها مكث عندها ثلاثا وقال ان شئت آ سبحت لك - 01:20:11

وانه اذا يعني ذهب منها بعد ثلاث لانه يسهم ويأتي اليها الدور يعني بعد ما ينتهي دور الزوجات السابقات ولكنه اذا زاد عن الثلاث

واتى بالسبع بحقها فانه يكبر فان معناه لا يقيم عند الثانية كذا - 01:20:31

عند الثانية سبع ثم يرجع اليها ثم يرجع اليها. ولا شك ان الحظ لها والاولادها ان تكون اذا تبع فانه لا يأتيه الا بعد سبع. واذا كان عنده

زوجة يعني يأتيها بعد - 01:20:59

اذا يعني اسبوعين اذا كان عنده ثلاث اسابيع يتبع لهن وكيف يعني آ يقوم ثلاثة ثم يقتل لا شك ان هذه اولى لها من ان يسبح لها ثم

تطل عليها المدة - 01:21:19

يعني لا يرجع اليه فهذا الحديث يدل على ان السيد يكون عنده ثلاثا وان فيه اشارة الى ان الذكر يقام عنده كذا وانه وان اتى من

اعضاء السيد المدة التي حددت لها فانه يقسم النتائج بعدها وان زادها على الثلاثين السبع الذي يكون للابحار - 01:21:37

فانه يسبح لنسائه ويرجع اليها بعد مدة طويلة. لما تزوج صلى الله عليه وسلم ثم سلمة اقام عندها ثلاثة ثم قال ليس بك على اهلك

هوان على اهلك هو ان انت عزيزة وليست هينة يعني عندهم ولا عند اهلها ولا عنده صلى الله عليه وسلم. ولكن الحكم هو -

01:22:03

كذا وكذا فان ارادت ان تقف عند الثلاث فانه يبدأ بالقسمة ويرجع اليه ولكنه لا يقسم لهن على ثلاث يعني بعد ان ثلاث يعني يده قسمة

على اليمين لكنه اذا تجاوز الثلاث - 01:22:28

فانه يسبح يسبح لهن طبعا حدثنا زهير بن حرب زهير بن حرب ابو خيثمة وهو ثقة بالنسبة عن سفيان وهو ثور. محمد ابن ابي بكر هو

احد وهو عبد الرحمن - 01:22:48

عن ابيه عن ابيه ابو بكر وهو ثقة الفقيه احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين على احد الاقوال الثلاثة المتتابعين منه. اي ان

الذين كل بهم عدد الفقهاء السبعة احد - 01:23:32

قال ابو بكر عبد الرحمن ابن حارث لسان ما؟ احدها كان ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب والآخر او ثالث ابو سلمة ابن عبد الرحمن

[01:24:02](#) - ابن عوف وابو بكر

عبد الرحمن بن حارث بن هشام هذا هو الذي ذكره ابن القيم في اعلام واقعيه مع الفقهاء السبعة في اول كتاب اعلام الواقعيين عن رب العالمين لانه في الكتاب الكتاب اسمه اعلام واقعي وليس اعلام واقعي. لان اعلام جمعنا كتاب فراجع حتى يكون اعلام. وانما هو -

[01:24:12](#)

الاعلام والاختار المفتين. المصيرين عن الشرع اقام شريعة الفتاوى في بيان احكام الشريعة في اول الكتاب ذكر الفقهاء في قال يعني

[01:24:32](#) - المدينة فيها كذا وكذا فيها كذا وكذا. من الصحابة كذا ومن التابعين كذا -

وين ما جاء عند المدينة قال يعني ذكر الجماعة من الفقهاء في عصر الكافرين وذكر الفقهاء السبعة وجعل السابع ابو عبد بكر هذا

[01:25:07](#) - الذي معا وذكر بيتين من السحر

البيت الثاني يشتمل على السبعة حيث قال اذا قيل من في العلم سبعة ابحر روايتهم ليست عن العلم خارجا. فقل هم عباد الله عروة

[01:25:22](#) - قاتم سعيد اذا قيل امام في العلم سبعة ابحر روايتهم ليست على العلم خارجا. فقل هم عبيد الله بن عبد الله عروة -

اه سعيد رضوان الله اه اه خارجة خارجة من غير هؤلاء سبعة هو السابع فيه خلاف سلامة رضي الله عنها وهي اه الان الراويان يعني

[01:25:45](#) - قد يظن انهما خوان